

## 254 - حكم الأكل من بستين الغير للضرورة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اقول اذا كان شخص مكلف بواجب في منطقة آآ في منطقة ما وقل زاده واحتاج الى الطعام فوجد بستين او بيوت متروكة فهو فيها فواكه وخضر او طعام فهل يحق له ان يأكل منها؟ ويذهب جوعه ام لا؟ وفي الختام السلام عليكم ورحمة الله. ناشد اذا كان -

00:00:00

محتاجا فانه يأكل حاجته من غير ان يحمل شيئا اذا احتاج الى ان يأكل من البستان الى فواكه التي فيه او البيت الذي الخالي فيه الطعام وهو محتاج جائع وليس عنده زاد يأكل حاجته ولا حرج عليه. كما جاء في الحديث من اصاب فيه من ذي حاجة ولا شيء عليه

- 00:00:20

مر بالبستان فالمقصود انه اذا اكل من هذه الثمار او الفواكه او غيرها من مما يطعم ويؤكل انه لا حرج عليه لكن لا يحمل انما يأكل

حاجته - 00:00:40